



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
المعهد العالي للقضاء
الفقه المقارن

الضوابط الفقهية في كتاب الزكاة "جمعاً ودراسة"

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في الفقه المقارن

إعداد

محمد بن سليمان بن عبدالعزيز المطلق

إشراف فضيلة الشيخ الدكتور

يوسف بن أحمد القاسم

الأستاذ المشارك بقسم الفقه المقارن في المعهد العالي للقضاء

١٤٣٠/١٤٣١هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ۖ وَلَا تَمُونُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(١) ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَالَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(٢) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾^(٣)

أما بعد:

فإن الله - سبحانه وتعالى - قد أنعم على هذه الأمة بحفظ كتابها العزيز، وصيانة سنة نبيها الكريم، ثم أكرمها بأن هيأ لها في كل عصر من يحمل علم الشريعة ويبين فضله ويدل الناس على ما يرضى به الله سبحانه وتعالى عنهم، فكان من أهل العلم السعي إلى تدوين الفقه، وإعادة النظر فيه، ودراسته دراسة مستفيضة متجددة يتبع الآخر منهم الأول، بالإضافة والتتبع والتجديد ودراسة ما يستجد من القضايا والوقائع المتجددة في حياة المسلمين وبيان الحكم الشرعي فيها من خلال ما جاء في الكتاب والسنة أو عن الأئمة المتبوعين الذين كان لهم قدم السبق في تبيين الأحكام وتصوير المسائل المستجدة فكانت كتب الفقه تحوي كما كبيرا من الجزئيات التي لا

(١) آل عمران: ١٠٢

(٢) النساء: ١

(٣) الأحزاب: ٧٠

يحيط بها إلا القلة من الناس وكان السعي من أهل العلم إلى تسهيل العلم على الناس بوضع قواعد عامة للفقهاء تساعد المفتي على تصور المسألة والحكم عليها وذكر ضوابط فقهية للأبواب ليحكم على الصور المتشابهة كما حكم على الأولى .

وحيث إن الزكاة عبادة عظيمة ، قد بين الشارع وجوبها على القادر ، فإن الحاجة داعية إلى بيان وتوضيح مسائلها وأحكامها ، حتى يكون المسلم على بصيرة من أمره فيما أوجب الله عليه ، فقد حرصت أن أجمع الضوابط في هذا البحث الموسوم "الضوابط الفقهية في كتاب الزكاة جمعاً ودراسة" التي تلم شتات هذه المسائل وتحصرها حتى يسهل تعلمها وأخذها على الوجه المطلوب ، أسأل الله أن يسلك بنا سبيل العلم إنه على ذلك قدير .

أهمية الموضوع :

إن هذا الموضوع يستمد أهميته من أهمية القواعد والضوابط الفقهية ، حيث إنها تلم شتات الجزئيات المتناثرة ، وتمنح ملكة فقهية ، وذلك بالاستقراء والموازنة والاستدلال، وذكر التطبيقات الفقهية على الضوابط .

كما أن الكتاب المراد بحثه وهو الزكاة لا تخفى أهميته على مسلم إذ إنه من شعائر الدين القويم، والركن الثالث من أركان الدين، ويعلم شرف العلم بشرف المعلوم .

أسباب اختيار الموضوع :

لعل مما سبق يتبين أسباب اختيار الموضوع والتي أوجزها فيما يلي:

١- أن الزكاة فريضة من فرائض الدين وهي الركن الثالث من أركان الإسلام ، ولما لها من أهمية كبرى في المجتمع المسلم فقد حرصت على جمع ودراسة الضوابط الفقهية في هذا الكتاب لعل الله - عز وجل - أن ينفع به ، لا سيما وأنها ذات صلة بجزء من فقه المعاملات المالية .

٢- أن دراسة القواعد والضوابط الفقهية تكون عند الباحث ملكة فقهية قوية، تضيء أمامه الطريق لدراسة أبواب الفقه الواسعة والمتعددة، ومعرفة الأحكام الشرعية، واستنباط الحلول للوقائع المتجددة والمسائل المتكررة.

٣- أن في ذلك جمعا للتطبيقات الفقهية والاستثناءات، وذكر بعض الفروع الفقهية التي تفيد الباحث في كتاب الزكاة.

الدراسات السابقة :

بحسب بحثي في دليل الرسائل العلمية لم أجد من كتب في الضوابط الفقهية في الزكاة على اعتباره بحثاً مستقلاً ، ولكن وجدت بعض الدراسات السابقة عنيت باستخراج القواعد والضوابط الفقهية من كلام أهل العلم في بعض كتبهم على

اختلاف مذاهبها ومن ذلك :

- ١ - القواعد والضوابط الفقهية عند ابن القيم في كتاب العبادات ، لمحمد الصواط ، وقد ذكر الباحث بعض الضوابط الفقهية في كتاب الزكاة وهي :
 - أ- يراعى في الزكاة مصلحة أرباب الأموال ومصلحة المساكين .
 - ب- ما كان من المال معداً لنفع صاحبه فلا زكاة فيه .
 - ج- يراعى في المستحق للزكاة أمران : حاجته ونفعه .
 - د- ما كانت المؤونة فيه أيسر كان الواجب فيه أكثر .
- ٢- القواعد والضوابط الفقهية عند ابن حزم من خلال كتاب المحلى ، لعبدالله آل طه ، وقد ذكر الباحث بعض الضوابط الفقهية في كتاب الزكاة وهي :
 - أ- كل ما لم يأمر به الرسول ﷺ بزكاة محدودة موصوفة فلا زكاة فيه .
 - ب- الخلطة في المال لا تحيل حكم الزكاة .
 - ج- لا تجب الزكاة في الحبوب إلا حين إمكان الكيل .
 - د- الزكاة واجبة في ذمة صاحب المال لا في عين المال .
- ٣- القواعد و الضوابط الفقهية في كتاب الأم للإمام الشافعي : جمعا وترتيا ودراسة لعبد الوهاب بن أحمد خليل بن عبد الحميد .

وقد ذكر الباحث بعض الضوابط الفقهية في كتاب الزكاة وهي :

 - أ- إنما الصدقة في عين كل شيء بعينه .
 - ب- على كل رجل لزمته مؤونة أحد حتى لا يكون له تركها أداء زكاة الفطر .

وسأذكر في هذا البحث مجموعة من الضوابط في الزكاة وهي على النحو التالي :

 - ١ . لا يجزئ إخراج الزكاة إلا بنية من مكلف .
 - ٢ . لا زكاة فيما ليس له مالك معين .

٣. لا تجب الزكاة إلا في مالٍ نامٍ .
٤. ما كان في حكم الجنس الواحد فإنه يضم بعضه إلى بعض في تكميل النصاب .
٥. الحق الواجب في الوسط من المال .
٦. الخلطة تجعل المالين كالمال الواحد في الزكاة .
٧. الاستفادة من الأموال لا يضم إلى النُصَب العتيدة في الحول ولكن حول كل مستفاد من وقت استفادته .
٨. ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة .
٩. في الركاز الخمس .
١٠. كل ما كانت المؤونة فيه أيسر كان الواجب فيه أكثر .
١١. حول النماء حول أصله .
١٢. المعتبر في الزكاة حظ الفقراء .
١٣. الزكاة مواساة .
١٤. كل مستحق للزكاة فأخذه لها إما مستقراً أو مراعىً .
١٥. الزكاة واجبة في الذمة .
١٦. الأصل براءة ذمة المزكي فلا تشغل إلا بيقين .
١٧. القول في الزكاة قول رب المال .
١٨. من فرط في الزكاة فهو ضامن .
١٩. كل ما كان قوتاً فهو مجزئ في زكاة الفطر .
٢٠. الفطرة تتبع النفقة .

منهج البحث :

أقوم - بعون الله تعالى - في هذا البحث بما يلي :

١ - دراسة كل ضابط وفق المطالب الآتية:

المطلب الأول: صيغ الضابط.

المطلب الثاني: معنى الضابط.

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع: دراسة الضابط.

المطلب الخامس: التطبيق على الضابط.

٢ - أصور المسألة المراد بحثها تصويراً دقيقاً قبل بيان حكمها: ليتضح المقصود من

دراستها.

٣ - إذا كانت المسألة من مسائل الاتفاق أذكر حكمها بدليله مع توثيق الاتفاق من

مطانه المعتمدة .

٤ - إذا كانت المسألة من مسائل الخلاف ، فأتبع ما يلي :

أ. أحرر محل الخلاف إذا كانت بعض صور المسألة محل خلاف، وبعضها محل اتفاق.

ب. أذكر الأقوال في المسألة، وأبين من قال بها من أهل العلم، ويكون عرض

الخلاف حسب الاتجاهات الفقهية.

ج. أقتصر على المذاهب الفقهية المعتمدة، مع العناية بذكر ما تيسر الوقوف عليه من

أقوال السلف الصالح، وإذا لم أقف على المسألة في مذهب ما فأسلك بها مسلك

التخريج.

د. أوثق الأقوال من مصادرها الأصلية .

هـ. أستقصى أدلة الأقوال مع بيان وجه الدلالة، وأذكر ما يرد عليها من مناقشات

- وما يجاب به عنها إن كانت، وأذكر ذلك بعد الدليل مباشرة.
- و. أرجح مع بيان سببه، وأذكر ثمرة الخلاف إن وجدت.
- ٥- أعتد على أمهات المصادر والمراجع الأصلية في التحرير والتوثيق والتخريج والجمع.
- ٦- أركز على موضوع البحث وأتجنب الاستطراد.
- ٧- أعتني بضرب الأمثلة خاصة الواقعية.
- ٨- أتجنب ذكر الأقوال الشاذة.
- ٩- أعتني بدراسة ما جد من القضايا مما له صلة واضحة بالبحث.
- ١٠- أرقم الآيات وأبين سورها مضبوطة بالشكل.
- ١١- أخرج الأحاديث من مصادرها الأصلية وأثبت الكتاب والجزء والصفحة، وأبين ما ذكره أهل الشأن في درجتها - إن لم تكن في الصحيحين أو أحدهما، فإن كانت كذلك فأكتفي حينئذ بتخريجها منها.
- ١٢- أخرج الآثار من مصادرها الأصلية، وأحكم عليها.
- ١٣- أعرف بالمصطلحات من كتب الفن الذي يتبعه المصطلح أو من كتب المصطلحات المعتمدة.
- ١٤- أوثق المعاني من معاجم اللغة المعتمدة وتكون الإحالة عليها بالمادة والجزء والصفحة.
- ١٥- أعتني بقواعد اللغة العربية والإملاء، وعلامات الترقيم، ومنها علامات التصنيف للآيات الكريمة، وللأحاديث الشريفة وللآثار ولأقوال العلماء، وأميز العلامات والأقواس، فيكون لكل منها علامته الخاصة.
- ١٦- تتضمن الخاتمة أهم النتائج والتوصيات التي أراها.

- ١٧- أترجم للأعلام غير المشهورين بإيجاز بذكر اسم العلم ونسبه وتاريخ وفاته ومذهبه العقدي والفقهي والعلم الذي اشتهر به، وأهم مؤلفاته ومصادر ترجمته.
- ١٨- إذا ورد في البحث ذكر أماكن أو قبائل أو فرق أو أشعار أو غير ذلك فأضع له فهرس خاصة إن كان لها من العدد ما يستدعي ذلك.
- ١٩- أتبع الرسالة بالفهارس الفنية المتعارف عليها، وهي:
- فهرس الآيات القرآنية .
 - فهرس الأحاديث والآثار .
 - فهرس الأعلام .
 - فهرس المراجع والمصادر .
 - فهرس الموضوعات .

خطة البحث

تم تقسيم خطة البحث إلى مقدمة وتمهيد وخمسة فصول وخاتمة .

المقدمة وتشتمل على :

أهمية الموضوع وأسباب اختياره والدراسات السابقة ومنهج البحث وخطة البحث.

التمهيد ، وفيه مبحثان :

المبحث الأول : التعريف بالضوابط الفقهية باعتبارها لقباً:

المبحث الثاني : التعريف بالزكاة لغة واصطلاحاً، وفيه مطلبان :

المطلب الأول: التعريف بالزكاة لغة.

المطلب الثاني: التعريف بالزكاة اصطلاحاً.

الفصل الأول : الضوابط الفقهية المتعلقة بشروط المال الخاضع للزكاة ، وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : لا يجزئ إخراج الزكاة إلا بنية من مكلف^(١)، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: صيغة الضابط .

المطلب الثاني: معنى الضابط .

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع : دراسة الضابط .

المطلب الخامس : التطبيق على الضابط

المبحث الثاني: لا زكاة فيما ليس له مالك معين^(٢)، وفيه خمسة مطالب:

(١) الإقناع لطالب الانتفاع للحجاوي - ١ / ٤٥٧

المطلب الأول: صيغة الضابط .

المطلب الثاني: معنى الضابط .

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع : دراسة الضابط .

المطلب الخامس : التطبيق على الضابط .

المبحث الثالث : لا تجب الزكاة إلا في مالٍ نام^(٢)، وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول: صيغة الضابط .

المطلب الثاني: معنى الضابط .

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع : دراسة الضابط .

المطلب الخامس : التطبيق على الضابط .

المبحث الرابع : ما كان في حكم الجنس الواحد فإنه يضم بعضه إلى بعض في تكميل

النصاب^(٣)، وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول: صيغة الضابط .

المطلب الثاني: معنى الضابط .

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع : دراسة الضابط .

(١) حواشي الشرواني والعبادي على تحفة المحتاج بشرح المنهاج - ٣ / ٣٣٩

(٢) المغني لابن قدامة - ٢ / ٦٢٣

(٣) الشرح الكبير لابن قدامة - ٢ / ٦٠٢

المطلب الخامس : التطبيق على الضابط .

المبحث الخامس : الحق الواجب في الوسط من المال ^(١) ، وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول: صيغة الضابط .

المطلب الثاني: معنى الضابط .

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع : دراسة الضابط .

المطلب الخامس : التطبيق على الضابط .

الفصل الثاني : الضوابط الفقهية المتعلقة بأموال زكوية مخصوصة ، وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول : الخلطة تجعل المالكين كالمال الواحد في الزكاة ^(٢) ، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: صيغة الضابط .

المطلب الثاني: معنى الضابط .

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع : دراسة الضابط .

المطلب الخامس : التطبيق على الضابط .

المبحث الثاني : الاستفادة من الأموال لا يضم إلى النصيب العتيدة في الحول ولكن

حول كل مستفاد من وقت استفادته ^(٣) ، وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول: صيغة الضابط .

المطلب الثاني: معنى الضابط .

(١) الشرح الكبير لابن قدامة - ٥٢٣/٢

(٢) الشرح الكبير لابن قدامة - ٥٣٣/٢

(٣) الحاوي الكبير للماوردي ١١٦/٣ ، المغني لابن قدامة ٦٥١/٢ .

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع: دراسة الضابط.

المطلب الخامس: التطبيق على الضابط.

المبحث الثالث: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة^(١)، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: صيغة الضابط.

المطلب الثاني: معنى الضابط.

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع: دراسة الضابط.

المطلب الخامس: التطبيق على الضابط.

المبحث الرابع: في الركاز الخمس^(٢)، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: صيغة الضابط.

المطلب الثاني: معنى الضابط.

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع: دراسة الضابط.

المطلب الخامس: التطبيق على الضابط.

المبحث الخامس: كل ما كانت المؤونة فيه أيسر كان الواجب فيه أكثر^(٣)، وفيه خمسة

مطالب:

المطلب الأول: صيغة الضابط.

(١) الإقناع لابن المنذر ١/ ١٧٥ والإقناع لطالب الانتفاع للحجاوي - ١/ ٤١٥

(٢) الإقناع لطالب الانتفاع للحجاوي - ١/ ٤٢٩

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم - ١/ ٢٩٩

المطلب الثاني: معنى الضابط .

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع: دراسة الضابط .

المطلب الخامس: التطبيق على الضابط .

المبحث السادس: حول النماء حول أصله^(١)، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: صيغة الضابط .

المطلب الثاني: معنى الضابط .

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع: دراسة الضابط .

المطلب الخامس: التطبيق على الضابط .

الفصل الثالث: الضوابط الفقهية المتعلقة بمصارف الزكاة ، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: المعبر في الزكاة حظ الفقراء^(٢)، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: صيغة الضابط .

المطلب الثاني: معنى الضابط .

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع: دراسة الضابط .

المطلب الخامس: التطبيق على الضابط .

المبحث الثاني: الزكاة مواساة^(٣)، وفيه خمسة مطالب:

(١) المغني لابن قدامة - ٦١٣ / ٢

(٢) الكافي في فقه الإمام أحمد لابن قدامة - ٤٠٩ / ١

(٣) الشرح الكبير لابن قدامة - ٥٠٤ / ٢

المطلب الأول: صيغة الضابط .

المطلب الثاني: معنى الضابط .

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع : دراسة الضابط .

المطلب الخامس : التطبيق على الضابط .

المبحث الثالث : كل مستحق للزكاة فأخذه لها إما مستقراً أو مراعى^(١)، وفيه خمسة

مطالب :

المطلب الأول: صيغة الضابط .

المطلب الثاني: معنى الضابط .

المطلب الثالث: مستند الضابط.

المطلب الرابع : دراسة الضابط .

المطلب الخامس : التطبيق على الضابط .

الفصل الرابع : الضوابط الفقهية فيما يتعلق بذمة المزكي ومن يقبل قوله عند الاختلاف،

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول : الزكاة واجبة في الذمة^(٢)، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: صيغة الضابط .

المطلب الثاني: معنى الضابط .

المطلب الثالث: مستند الضابط.

(١) الشرح الكبير لابن قدامة - ٧٠٥ / ٢

(٢) شرح الزركشي على مختصر الخرقي - ٤٦٠ / ٢

- المطلب الرابع : دراسة الضابط .
- المطلب الخامس : التطبيق على الضابط .
- المبحث الثاني : الأصل براءة ذمة المزكي فلا تشغل إلا بيقين^(١)، وفيه خمسة مطالب:
- المطلب الأول: صيغة الضابط .
- المطلب الثاني: معنى الضابط .
- المطلب الثالث: مستند الضابط.
- المطلب الرابع : دراسة الضابط .
- المطلب الخامس : التطبيق على الضابط .
- المبحث الثالث : القول في الزكاة قول رب المال^(٢) ، وفيه خمسة مطالب:
- المطلب الأول: صيغة الضابط .
- المطلب الثاني: معنى الضابط .
- المطلب الثالث: مستند الضابط.
- المطلب الرابع : دراسة الضابط .
- المطلب الخامس : التطبيق على الضابط .
- المبحث الرابع : من فرط في الزكاة فهو ضامن^(٣)، وفيه خمسة مطالب:
- المطلب الأول: صيغة الضابط .
- المطلب الثاني: معنى الضابط .
- المطلب الثالث: مستند الضابط.

(١) نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني - ٤١٤ / ٣ .

(٢) نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني - ١٣٣ / ٣ .

(٣) الإقناع لابن المنذر - ١٨٠ / ١ .

المطلب الرابع : دراسة الضابط .

المطلب الخامس : التطبيق على الضابط .

الفصل الخامس : الضوابط الفقهية المتعلقة بزكاة الفطر ، وفيه مبحثان :

المبحث الأول : كل ما كان قوتاً فهو مجزئ في زكاة الفطر^(١) ، وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : صيغة الضابط .

المطلب الثاني : معنى الضابط .

المطلب الثالث : مستند الضابط .

المطلب الرابع : دراسة الضابط .

المطلب الخامس : التطبيق على الضابط .

المبحث الثاني : الفطرة تتبع النفقة^(٢) ، وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : صيغة الضابط .

المطلب الثاني : معنى الضابط .

المطلب الثالث : مستند الضابط .

المطلب الرابع : دراسة الضابط .

المطلب الخامس : التطبيق على الضابط .

الخاتمة : وتشتمل على :

١ - أهم النتائج .

٢ - الفهارس :

(١) الشرح الممتع على زاد المستقنع للعثيمين - ١٨٣ / ٦ .

(٢) الكافي في فقه الإمام أحمد - ٣٢٠ / ١ .

- فهرس الآيات .
- فهرس الأحاديث .
- فهرس الأعلام .
- فهرس المراجع والمصادر .
- فهرس الموضوعات .

وفي الختام أتوجه بالشكر لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ممثلة بالمعهد العالي للقضاء على تيسيرهم السبل لمواصلة التعليم الشرعي، وأخص بالشكر قسم الفقه المقارن برئيسه ومنسوبيه، ثم إنني أخص بالشكر والتقدير المقرون بالثناء الجميل فضيلة شيخني المشرف على هذا البحث الدكتور/ يوسف بن أحمد القاسم - حفظه الله - فقد غمرني بفضله وعلمه، وأفادني بتوجيهاته القيمة وآرائه السديدة مصحوباً ذلك بخلق جم وأدب رفيع، كما لا يفوتني أن أشكر فضيلة شيخني المناقش لهذا البحث الدكتور/ عبدالله بن منصور الغفيلي الأستاذ المساعد بقسم الفقه - حفظه الله تعالى - فقد كانت له اليد الطولي في اختيار الموضوع، واستفدت من ملحوظاته وآرائه السديدة، فأسأل الله أن يرفع قدرهما، ويعلي درجتها ويبارك لهما في علمهما.

ثم إنني قد بذلت جهدي في هذا البحث، فما كان فيه من صواب فهو من الله وحده، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان، والحمد لله أولاً وآخراً.

التمهيد

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: تعريف الضوابط الفقهية باعتبارها لقباً:
- المبحث الثاني: تعريف الزكاة لغة واصطلاحاً: